

Distr.: General
4 February 2019
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والسبعون

البند ٢١ من جدول الأعمال

تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات
البشرية والإسكان والتنمية الحضرية المستدامة
وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات
البشرية (موئل الأمم المتحدة)

تقرير عن أعمال الفريق العامل المفتوح العضوية الذي أنشأه رئيس لجنة
الممثلين الدائمين لدى برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية
(موئل الأمم المتحدة) عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٢٦/٧٢

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى أعضاء الجمعية العامة تقريراً عن أعمال الفريق العامل المفتوح
العضوية الذي أنشأه رئيس لجنة الممثلين الدائمين لدى برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية
(موئل الأمم المتحدة) عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٢٦/٧٢.



الرجاء إعادة استعمال الورق



تقرير عن أعمال الفريق العامل المفتوح العضوية الذي أنشأه رئيس لجنة الممثلين الدائمين لدى برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) عملاً بقرار الجمعية العامة ٧٢/٢٢٦^(١)

الاستنتاجات والتوصيات

١ - لقد خلص الفريق العامل المفتوح العضوية الذي أنشأه رئيس لجنة الممثلين الدائمين لدى برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) عملاً بقرار الجمعية العامة ٧٢/٢٢٦ إلى وجود حاجة إلى هيئة توفر الإطار السياسي والاستراتيجي الذي يعمل موئل الأمم المتحدة تحت مظلته، وتكون مكرسة لتعزيز التنمية الحضرية المستدامة والمستوطنات البشرية المستدامة وخاضعة لسلطة الجمعية العامة. وينبغي أن تكون عضويتها الحكومية الدولية عالمية النطاق، وأن تنعقد في نيروبي لمدة خمسة أيام كل أربع سنوات لتقوم بمجملتها أمور منها ما يلي:

(أ) تحديد المسائل والمجالات الرئيسية التي ينصبّ عليها تركيز العمل المعياري والسياساتي لموئل الأمم المتحدة؛

(ب) استعراض الاتجاهات الرئيسية المتعلقة بالمستوطنات البشرية والتوسع الحضري؛

(ج) النظر في القواعد والمعايير العالمية في مجال المستوطنات البشرية والتوسع الحضري المستدام؛

(د) اعتماد القرارات والإعلانات والتوصيات والمقررات الرسمية والتقارير والوثائق الأخرى المتعلقة بالرؤية الاستراتيجية والتوجيه السياسي وفقاً للولاية المسندة إليها؛

(هـ) التوصية باستراتيجيات للتنفيذ المتسق للأبعاد ذات الصلة بالمستوطنات الحضرية والبشرية في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، والخطة الحضرية الجديدة، والخطة العالمية الأخرى، بما في ذلك في عمل منظومة الأمم المتحدة؛

(و) دراسة الخطة الاستراتيجية لموئل الأمم المتحدة التي يعدها المجلس التنفيذي وإقرار الخطة؛

(ز) استعراض تقرير الأمين العام الرباعي السنوات عن التقدم المحرز في تنفيذ الخطة الحضرية الجديدة.

٢ - ويمكن تسمية هذه الهيئة جمعية موئل الأمم المتحدة، ليُستعاض بها عن مجلس الإدارة الحالي. ويجوز لجمعية موئل الأمم المتحدة أن تقوم أيضاً في دورتها الأولى بإجراء مداولات بشأن نظامها الداخلي. وتجتمع لجنة الممثلين الدائمين في نيروبي، بنمط باب العضوية المفتوح، مرتين كل أربع سنوات: الأولى قبل انعقاد دورة جمعية موئل الأمم المتحدة تحضيراً للدورة، والثانية لإجراء استعراض رفيع المستوى لمنتصف المدة.

(١) أحال رئيس الجمعية العامة، برسالة مؤرخة ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٨، رسالة من رئيس لجنة الممثلين الدائمين لدى برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) تتضمن استنتاجات وتوصيات الفريق العامل المفتوح العضوية. انظر <https://www.un.org/pga/72/wp-content/uploads/sites/51/2018/06/un-habitat.pdf>

٣ - وخلص الفريق العامل المفتوح العضوية إلى وجود حاجة إلى هيئة تنفيذية متفرغة، وذلك لزيادة الرقابة التي تمارسها الدول الأعضاء على عمليات موئل الأمم المتحدة، وتعزيز خضوع الموئل للمساءلة وتعزيز شفافيته وكفاءته وفعاليته. وستتيح هذه الهيئة قدرا أكبر من الكفاءة في اتخاذ القرارات، وستساعد في بناء الثقة وجذب التمويل الكافي المستدام الذي يمكن التنبؤ به. وهي ستتخذ شكل مجلس تنفيذي مؤلف من ٣٦ عضواً تنتخبهم جمعية موئل الأمم المتحدة على أساس التمثيل الجغرافي العادل ووفقاً لصيغة توزيع المقاعد المعمول بها في مجلس الإدارة^(٢). ويجتمع هذا المجلس في نيروبي مرتين أو ثلاث مرات في السنة، حسب الاقتضاء، ليقوم بجملة أمور منها ما يلي:

- (أ) الإشراف على تنفيذ الأنشطة المعيارية والتنفيذية لموئل الأمم المتحدة؛
- (ب) ضمان المساءلة والشفافية والكفاءة والفعالية؛
- (ج) إقرار برنامج العمل والميزانية السنويين واستراتيجية تعبئة الموارد والإشراف على تنفيذ هذه الوثائق، وفقاً للخطة الاستراتيجية والمبادئ التوجيهية السياسية التي تقدمها جمعية موئل الأمم المتحدة؛
- (د) اتخاذ قرارات، بموجب ولايته، بشأن جملة أمور منها المسائل البرنامجية والتنفيذية والمتعلقة بالميزانية من أجل التنفيذ الوافي والفعال لقرارات جمعية موئل الأمم المتحدة وسائر ما تتخذه من مقررات؛
- (هـ) توجيه ودعم الجهود المبذولة لتمويل موئل الأمم المتحدة؛
- (و) الإشراف على امتثال موئل الأمم المتحدة للتقييمات ودعم مهام مراجعة الحسابات؛
- (ز) التعاون مع المجالس التنفيذية لوكالات الأمم المتحدة الأخرى، وفقاً للإصلاحات الإدارية للأمين العام.

٤ - وينبغي أن يتمتع المجلس التنفيذي المقترح بسلطة مفوضة من جمعية موئل الأمم المتحدة لتقديم التقارير الدورية إلى الجمعية العامة من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن المسائل ذات الصلة بولاية المجلس التنفيذي في السنوات التي لا تعقد فيها دورات جمعية موئل الأمم المتحدة. ويجوز لجميع الدول الأعضاء وأعضاء الوكالات المتخصصة المشاركة بصورة نشطة في المداورات التي تجرى في اجتماعات المجلس بصفة مراقب، عن طريق البعثات الدائمة في نيروبي أو غير ذلك من أشكال التمثيل. ويجوز للمجلس أن يقوم أيضاً في اجتماعه الأول بإجراء مداورات بشأن نظامه الداخلي.

٥ - ويدرك الفريق العامل المفتوح العضوية أن موئل الأمم المتحدة يطبق القواعد والأنظمة المالية والسياسات والممارسات المتعلقة بشؤون الموظفين والمشتريات والميزانية المعمول بها في الأمم المتحدة، والتي تستند إلى مبادئ الكفاءة والفعالية والمساءلة والرقابة. وهو يدرك أيضاً أن موئل الأمم المتحدة سيقوم ببناء دوره المعيارى العالمي ويعزز دوره التنسيقي في الأمم المتحدة بشأن المسائل المتصلة بالمستوطنات البشرية المستدامة والتوسع الحضري المستدام، وسيواصل إشراك البلدان على المستوى التنفيذي، وفقاً للمبادئ التوجيهية التي يتلقاها من جمعية موئل الأمم المتحدة ومن المجلس التنفيذي. والفريق العامل المفتوح العضوية على ثقة بأن استعراض الأنظمة والقواعد والترتيبات التنفيذية المدرجة ضمن الإصلاحات الإدارية

(٢) توزع المقاعد في المجلس التنفيذي على النحو التالي: ١٠ مقاعد للدول الأفريقية؛ وثمانية مقاعد لدول آسيا والمحيط الهادئ؛ وأربعة مقاعد لدول أوروبا الشرقية؛ وستة مقاعد لدول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ وثمانية مقاعد لدول أوروبا الغربية ودول أخرى.

للأمين العام سيبسّر التنفيذ المحسّن لبرامج موئل الأمم المتحدة وتعزيز تعاونه مع البرامج والوكالات الأخرى. وعلاوة على ذلك، فإن الفريق العامل المفتوح العضوية يدرك أن القواعد والأنظمة والمسائل المرتبطة بسير العمل اليومي لموئل الأمم المتحدة هي أمور ينبغي بحثها بالتفصيل والبتّ فيها بمعرفة المجلس التنفيذي لموئل الأمم المتحدة.

٦ - وينبغي أن تكفل جمعية موئل الأمم المتحدة للسلطات المحلية وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة المشاركة النشطة في الجمعية وفي هيئاتها الفرعية، وفي الاجتماعات المعقودة فيما بين الدورات، وفقا لسياسة إشراك أصحاب المصلحة التي تجرى مناقشتها حاليا بين الدول الأعضاء. وينبغي بذل الجهود من أجل تعزيز جاذبية موئل الأمم المتحدة وفائدته للجهات صاحبة المصلحة ذات الصلة تلك، ومن أجل توليد شراكات جديدة ومصادر مبتكرة للتمويل، وحشد اهتمام عموم الجماهير.